اردنا ها قال الامام لا بد فيه من اقامة البرهان على امكان بقاء ثبات
طرفه مع حركة طرفه الاخر والتوهم لا يفيد التحقق فالحق انه ليس تحقيق كما
انه تخييل قوله ولو اكتفي في حد تحقق الخط بجازه اي لو اكتفي في كونه
محققا ثابتا بالفعل بوضوح جوازه او اجازته فالمجاز اما بالفتح من جزت
المكان واما بالضم من اجزائه والمآل واحد قال الجوهري جزت الموضع
اجوزه جوازا سلكته وسرت عنه واجزته خلفته وقطعته وفيه كلام
ههنا من اللطافة ما لا يخفى — فلذلك حمل على الاول على ان الحمل على المزيد
ارتكاب الزيادة على الاصل من غير حاجة قوله وليكن لبيانه قيل هذا الاصل
سنبين مما مر في الحدود ان لو كان قائمة ما اصغر من قائمة لكانت الاولى
حادة والاخرى منفرجة اذ لا نعني بالحادة الا ما هي اصغر من قائمة وبالمنفرجة
الا ما هي اكبر منها على ما سبق هناك وفيه ان صحة ما قد سلف من تعريف الحادة
والمنفرجة يتوقف على ثبوت هذا الاصل فكيف يمكن استفادته منه قوله
اي زاويتي اب ح واب ء المتساويتين لما مر من تعريف القائمتين قوله اذا
طبقنا وذلك ممكن هناك حيث قال صاحب التحرير في اصوله الموضوعة
ان كل واحد من النقطة والخط المستقيم والسطح المستوي ينطبق على مثله
قوله والا فلينطبق اب مثل ز ط اي منطبقا عليه قوله ونح الكل اعظم
من ربع الجزء ثبت قلت و ء ز ط الكل اعظم من ز ط الجزء و ح ربع الم

لكن ربما

لكن رط اعظم من ء ربع المساوية له رط او المساوي للاعظم اعظم فيلزم اعظمية
ح ربع الجزء منه ء ربع الكل وهذا خلف قوله و رط المساوية له ربع اعظم من ح ربع رط ح
وان شئت قلت ء ربع الجزء المساوية له ربع رط التي هي اعظم من ح ربع المساوية
لك رط الكل اعظم من ح ربع او المساوي لما اعظم من شيء اعظم من ذلك
الشيء فجزء احد المتساويين اعظم من الآخر وهكذا تبين ان الجزء اعظم من ء
رط المساوية له ربع الكل بان يقال ح ربع المساوية لك ربع الكل اعظم
من ء ربع الجزء لما مر بعينه قوله ء اب و ء ح وكذا ء ح و ذلك لما علم
من ان الخطوط الخارجة من مركز الدائرة الى محيطها متساوية قوله فتساوي
خطاه ربع ء ح الكل والجزء وهذا خلف وربما يقال قد تقرر ان محيط الدائرة
كلما كان اقرب الى المركز كان انحدابه اكثر فحينئذ يلزم اختلاف القوسين
من دائرة واحدة هذا خلف قوله وكذا ان وقع بعضها داخلا وبعضها خارجا
هكذا

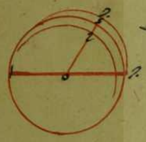

وكذا ان وقع بعضها
منطبقا وبعضها خارجا و داخلا
ولما كان هذا الاحتمال ظاهر
لا اشتغاء بعيد من الوهم لم يتعرض

قوله فاذا انطبقت اب ح على ا د ح و ح ت وبين الزوايا الاخر الاربع
لا يذهب عليك انه ظهر مساواة اثنتين من الاربع لا ثنتين منها

Copyright © King Saud University